وزارة المالية

قرار وزير المالية رقم ٧٠٦ لسنة ١٩٩٧

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ المعدل بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٨٠؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٧ بإصدار نظام المنطقة الحرة لمدينة بورسعيد ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد / رئيس الإدارة المركزية لجمارك بورسعيد فى طلب رفع الدعوى العمومية عن الجرائم المنصوص عليها فى المادة ١٢٤ مكرر من قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ المعدل بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٨٠ والتى تقع داخل الدائرة الجمركية بالمنطقة الحرة لمدينة بورسعيد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ١٨/٦/١٩٩٧

وزير المالية

دكتور / محيى الدين الغريب